الحديث التاسع والثلاثون .

[عن ابن عباس Bهما أن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم قال إن ا تجاوز لي عن أمتى الخطأ والنسيان وما اسكترهوا عليه] حديث حسن رواه ابن ماجة والبيهقي وغيرهما .

وقد جاء في التفسير في قوله D : { إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به ا } أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة Bهم فجاء أبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل في أناس إلى رسول ا A وقالوا : كلفنا من العمل ما لا نطيق إن أحدنا ليحدث نفسه بما لا يحب أن يثبت في قلبه وأن له الدنيا فقال النبي A : لعلكم تقولون كما قالت بنو إسرائيل : سمعنا وعصينا قولوا : سمعنا وأطعنا واشتد ذلك عليهم ومكثوا حولا فأنزل ا تعالى الفرج والرحمة بقوله : { لا يكلف ا نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا } قال ا تعالى : قد فعلت إلى آخرها فنزل التخفيف ونسخت الآية الأولى قال البيهقي : قال الشافعي C : قال ا جل ثناؤه { إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان } .

وللكفر أحكام فلما وضع ا عنه الكفر سقطت أحكام الإكراه عن القول كلها لأن الأعظم إذا سقط سقط ما هو أصغر منه ثم أسند عن ابن عباس Bهما عن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم : [إن ا تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه] وأسند عن عائشة Bها عن النبي صلى ا عليه وآله وسلم أنه قال : [لا طلاق ولا عتاق في إغلاق] وهو مذهب عمر وابن عمر وابن الزبير وتزوج ثابت بن الأحنف أم ولد لعبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب فأكره بالسياط والتخويف على طلاقها في خلافة ابن الزبير فقال له ابن عمر : لم تطلق عليك ارجع إلى أهلك وكان ابن الزبير بمكة فلحق به وكتب له إلى عامله على المدينة : أن يرد إليه زوجته وأن يعاقب عبد الرحمن بن زيد فجهزتها له صفية بنت أبي عبيد زوجة عبدا بن عمر وحضر عبد ا بن عمر عرسه وا أعلم